

مشروع توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية: التوفير المأمون للمعونة الغذائية وغيرها من المعونات الإنسانية لمنع دخول الآفات النباتية خلال حالات الطوارئ (2018-026)

إطار الحالة

لا يشكّل هذا الإطار جزءاً رسمياً من توصية هيئة تدابير الصحة النباتية، وسوف تعدّله أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بعد اعتماده.	
2020-12-16	تاريخ صدور الوثيقة
مشروع توصية لهيئة تدابير الصحة النباتية	فئة الوثيقة
إلى الدورة الخامسة عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2021)	المرحلة الحالية للوثيقة
<p>03-2019 اقتراح تقدّمت به منظمة وقاية النباتات في المحيط الهادئ من أجل إدراج هذا الموضوع في برنامج عمل الاتفاقية الدولية لاعتماده كمعيار.</p> <p>04-2019 أضافت الهيئة في دورتها الرابعة عشرة هذا الموضوع إلى برنامج عمل الاتفاقية الدولية لتصدر الهيئة توصية بشأنه.</p> <p>05-2019 تمّ تعديله عقب انعقاد الدورة الرابعة عشرة للهيئة.</p> <p>07-2019 تم عقد مشاورات.</p> <p>11-2019 قامت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والبلد الذي تقدّم بالاقترح بمعالجة التعقيبات الواردة نتيجة المشاورات.</p> <p>12-2019 استعرض مكتب الهيئة النتائج وأوصى بإجراء جولة ثانية من المشاورات.</p> <p>07-2020 تم عقد الجولة الثانية من المشاورات.</p> <p>12-2020 تم تقديم التعليقات الواردة من البلدان نتيجة المشاورات واستعرضتها أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.</p> <p>12-2020 استعرض مكتب الهيئة النتائج وأوصى باعتماد مشروع التوصية.</p>	المراحل الرئيسية
<p>هذه الوثيقة مسودة.</p> <p>05-2019 تم تحريرها</p> <p>12-2019 تم تنقيحها وفقاً للتعليقات الواردة</p> <p>06-2020 تم تحريرها</p> <p>12-2020 تم تحريرها</p>	الملاحظات

معلومات أساسية

يساعد توفير المعونة الغذائية وغيرها من المعونات الإنسانية الأقاليم والبلدان المعرضة لخطر انعدام الأمن الغذائي والاقتصادي الناجم عن النزاعات وخسارة المحاصيل والكوارث الطبيعية، بما يشمل العواصف والزلازل والتسونامي والثوران البركاني. ويمكن للمعونة أن تكون عاجلة وقصيرة الأجل، أو متواصلة على المدى الطويل. ويتمثل الدافع وراء هذه التوصية في توفير المعونة العاجلة للإغاثة في حالات الكوارث، ولكنّ مبادئ التأهب والاستجابة المتعلقة بالصحة النباتية تنطبق بالمثل على حالات توفير المعونة بشكل متواصل.

وقد حدثت زيادة كبيرة في الأحداث المناخية الشديدة، التي قد تعزى إلى تغير المناخ، فضلاً عن الكوارث الناجمة عن أنشطة الإنسان والكوارث الطبيعية التي عجلت في الحاجة الملحة إلى الأغذية والماء والآلات لمنع الأزمات الإنسانية أو التخفيف من حدتها. فقد شهدت تونغاً مثلاً منذ عام 2010 ثلاثة أعاصير من الفئة الرابعة وإعصاراً من الفئة الخامسة، فيما شهد إقليم المحيط الهادئ ككل المزيد من العواصف وحالات ارتفاع الأمواج المدمرة. ولا تقتصر هذه الأحداث على البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا في إقليم المحيط الهادئ، فقد حدثت في جميع أقاليم العالم. ففي أفريقيا مثلاً، تعاني بلدان مختلفة من عدم الاستقرار السياسي وموجات الجفاف وتفشي الآفات الموسمية.

ينبغي للجهات المانحة عند توفير المعونة، أن تدرك أنّ توفير إمدادات المعونة قد يتسبب بحد ذاته بأضرار على المدى الطويل، إن لم يكن معدداً بشكل مناسب لاستيفاء شروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية التي يحددها البلد المتلقي. وثمة عدّة أمثلة على تأثيرات الآفات التي أدخلت مع المعونة المترتبة على الاقتصاد والبيئة والمجتمعات على مدى فترات طويلة بعد تعافي البلد من حالة الطوارئ. ينبغي للجهات المانحة النظر في هذه المسألة عند إعداد المعونة. وتتأثر المنظمات الوطنية لوقاية النباتات بهذه الحالات الطارئة، ولكنها ملزمة بدورها المتمثل في إدارة على نحو فعال المخاطر الناجمة عن الآفات المرتبطة بإمدادات الإغاثة المستوردة في أعقاب تلك الكوارث. فعلى سبيل المثال، يمكن للمحاصيل والحبوب التي تقدّم في إطار المعونة الغذائية أن تكون موبوءة بالآفات الحجرية، ومن ثم ينبغي أن تلبّي شروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية التي يحددها البلد المتلقي.

وقد يكون من الصعب إدارة مخاطر الآفات على نحو فعال في ظل حالة الطوارئ. ويجوز للهيئات الحكومية الأخرى (غير المنظمة الوطنية لوقاية النباتات) أن ترخص إمدادات الإغاثة من دون إجراء أي تفتيش متعلق بالصحة النباتية وتقدّم المعونة الغذائية لمن هم بحاجة إليها. ولكن، في الظروف العادية، يتم الشروع بعمليات التخليص على أساس المخاطر، وبالتالي يقتضي أي من مخاطر الآفات المطروحة علاجاً لمعالجة هذا الخطر، أو يُعاد تصدير الشحنة أو تدميرها. ويمكن للشحنات المختلطة في حاويات الشحن أو النقل الجوي التي تتضمن مجموعة من السلع وتطرح مخاطر آفات متعددة، أن تشهد تأخيرات نتيجة عمليات التخليص والتسريح لأنه ينبغي فضّها بالكامل لتفتيشها. وقد تعيق البنى الأساسية المتضررة تطبيق العلاجات للتخفيف من حدة مخاطر الآفات التي تم تحديدها، وبالمثل قد تتأثر الإجراءات العادية لإدارة مخاطر الآفات المرتبطة بالانحراف عن الاستخدام المتوخى. وقد لا تكون إعادة التصدير خياراً، ما يترك للمنظمة الوطنية لوقاية النباتات مسؤولية التعامل مع مخاطر الآفات التي لم تتم إدارتها.

وتعترف المنظمات الوطنية لوقاية النباتات بالمعونة المقدمة من سائر البلدان والمنظمات الدولية أخرى وتعرب عن تقديرها لها. ولكن، بهدف المساعدة في الحد من أي عواقب غير مرغوب فيها مترتبة على الصحة النباتية إثر هذه المعونة، تقدّم هيئة تدابير الصحة النباتية توجيهات واضحة بشأن الإدارة الفعالة لمخاطر الآفات المرتبطة بالمعونة الغذائية وسائر المعونات الإنسانية التي عادة ما يتم توفيرها.

هذه التوصية موجّهة إلى

الأطراف المتعاقدة والهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية بأنشطة المعونة الإنسانية.

التوصيات

تأخذ الهيئة علمًا بأنّ البلدان التي تتلقى المعونة الغذائية وغيرها من المعونات الإنسانية قد تتعرض لخطر دخول الآفات، التي قد تترسخ في أراضيها، ما لم تتم إدارتها على نحو ملائم، وتؤثر في الاقتصاد والبيئة والمجتمعات المحلية على مدى فترات طويلة بعد التعافي من حالة الطوارئ. وتشمل المعونة المقدمة عادةً الأغذية (النباتات والمنتجات النباتية الطازجة والمحفوظة والمجهّزة)، والمياه، ومواد البناء، والمواد الزراعية (البذور وسائر نباتات الغرس)، والموظفين لتوفير الدعم (مثل المتطوعين)، والمركبات، والآلات، والمعدّات. وينبغي أن تمثل المعونة الغذائية وغيرها من المعونات الإنسانية لمتطلبات الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية التي يحددها البلد المتلقّي.

ورغم أنّه لا يمكن التنبؤ بالكوارث الطبيعية، تشجّع الهيئة كلاً من الأطراف المتعاقدة (المتلقية) والمصدّرة (المانحة) المحتملة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات (بحسب الاقتضاء) على ما يلي:

- (أ) وضع خطة للاستجابة للطوارئ والحفاظ عليها، والاضطلاع بأنشطة التأهب للحدّ من خطر دخول الآفات الخاضعة للوائح في المعونة الغذائية وسائر المعونات الإنسانية في حال حدوث حالة طارئة أو كارثة؛
- (ب) وتحديد أصحاب المصلحة المعنيين وإشراكهم (مثل الوكالات المقدّمة للمعونة والجهات المصدّرة والمستوردة والمنظمة) للتوعية بمخاطر الآفات المرتبطة بالمعونة الغذائية وسائر المعونات المقدّمة لمساعدة البلدان على الاستجابة والتعافي بعد وقوع كارثة طبيعية أو غير ذلك من حالات الطوارئ، والحاجة إلى إدارة هذه الآفات بفعالية؛
- (ج) واستخدام التوجيهات المتاحة في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (مثل المعيار الدولي لتدبير الصحة النباتية رقم 32 تصنيف السلع وفقاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها) وغير ذلك من المواد المتاحة؛
- (د) وإقامة الشراكات مع أصحاب المصلحة المعنيين (مثل الوكالات المقدّمة للمعونة والجهات المانحة) من أجل وضع خطة أفضل للتنفيذ الفعال لبرامجها الرامية إلى الحد من مخاطر الآفات، بما يشمل توحيد عمليات الإمداد والتوزيع في بلدان متعدّدة لزيادة كفاءة عمليات التخليص عند الحدود والتخفيف ربّما من الأعباء التنظيمية؛
- (هـ) وتشجيع المعالجة قبل توزيع المعونة، أو المعالجة خلال مرحلة العبور أو التخليص المسبق للمعونة الغذائية وغيرها من المعونات الإنسانية من جانب المنظمات الوطنية لوقاية النباتات في البلدان المانحة، من أجل تسريع وتيرة التخليص في البلد المتلقّي؛

- (و) وإنشاء آليات لتزويد الجهات المانحة والوكالات المقدمة للمعونة والجهات المستوردة والمصدرة المحتملة بالمعلومات، من أجل الحد من حركة السلع التي تطرح مخاطر الآفات خلال حالات الطوارئ؛
- (ز) وتشجيع المنظمات الوطنية لوقاية النباتات في البلدان المصدرة، إذا كان إطارها التشريعي المحلي يسمح بذلك، على حدّ الوكالات المقدمة للمعونة الغذائية الأجنبية التابعة لها على ضمان استيفاء مواد المعونة الإنسانية لمتطلبات الصحة النباتية في البلد المتلقّي.

المراجع

- CPM R-03**. 2017. توصية هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو خفضه كتدابير للصحة النباتية. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- CPM R-06**. 2017. الحاويات البحرية. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 4، 2017. متطلبات إنشاء المناطق الخالية من الآفات. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 10، 2016. متطلبات إنشاء أماكن للإنتاج خالية من الآفات ومواقع للإنتاج خالية من الآفات. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15، 2019. تنظيم مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 28، 2016. معاملات الصحة النباتية للآفات الخاضعة لقواعد الحجر الزراعي. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 32، 2016. تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 36، 2019. تدابير متكاملة لنباتات الغرس. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 38، 2017. الحركة الدولية للبذور. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 39، 2017. الحركة الدولية للأخشاب. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة. [بعض المواد الحافظة سامة وينبغي ألا يتم استخدامها حيثما تؤثر في صحة الإنسان].
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 40، 2017. الحركة الدولية لوسائط النمو المرتبطة بنباتات الغرس. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 41، 2019. الحركة الدولية للمركبات والآلات والمعدات المستخدمة. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

وترد توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية على البوابة الدولية للصحة النباتية على <https://www.ippc.int/en/core-activities/governance/cpm/cpm-recommendations-1/cpm-recommendations/> و <https://www.ippc.int/en/core-activities/standards-setting/ispms/> على التوالي.

التوصية (أو التوصيات) التي حل محلها ما ورد أعلاه
لا توجد.